

103419 - هل يجوز للرجل أن يطيل شعر رأسه ؟

السؤال

هل يجوز للرجل أن يطيل شعر رأسه ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هل يجوز للرجل أن يطيل شعر رأسه ؟

السؤال :

للرجل أن يطيل شعر رأسه ، مع الاهتمام بتسريحه وتنظيفه والاعتناء بمنظره ، في غير مبالغة ولا إسراف ؛ لما روى أبو داود (4195) والنسائي (5048) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى صَبِيًّا قَدْ حَلَقَ بَعْضُ شَعْرِهِ وَتُرِكَ بَعْضُهُ فَنَهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ : (اَحْلِقُوهُ كُلَّهُ ، أَوْ اَتْرِكُوهُ كُلَّهُ) والحديث صححه الألباني في صحيح النسائي .
وروى أبو داود (4163) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (مَنْ كَانَ لَهُ شَعْرٌ فَلْيُكْرِمْهُ)
وصحها الألباني في صحيح أبي داود .

قال في "عون المعبود" : " أَيُّ : فليزينه ولينظفه بالغسل والتدهين والترجيل ولا يتركه متفرقا ، فإن النظافة وحسن المنظر محبوب " انتهى .

لكن إن كان إطالة الشعر مستهجنا بين الناس أو لا يفعله إلا طائفة نازلة بينهم ، فلا ينبغي فعله .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " إطالة شعر الرأس لا بأس به ، فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم له شعر يقرب أحيانا إلى منكبيه ، فهو على الأصل لا بأس به ، ولكن مع ذلك هو خاضع للعادات والعرف ، فإذا جرى العرف واستقرت العادة بأنه لا يستعمل هذا الشيء إلا طائفة معينة نازلة في عادات الناس وأعرافهم فلا ينبغي لذوي المروءة أن يستعملوا إطالة الشعر حيث إنه لدى الناس وعاداتهم وأعرافهم لا يكون إلا من ذوي المنزلة السافلة ، فالمسألة إذن بالنسبة لتطويل الرجل لرأسه من باب الأشياء المباحة التي تخضع لأعراف الناس وعاداتهم ، فإذا جرى بها العرف وصارت للناس كلهم شريفهم ووضيعهم فلا بأس به ، أما إذا كانت لا تستعمل إلا عند أهل الضعة فلا ينبغي لذوي الشرف والجاه أن يستعملوها ، ولا يرد على هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم وهو أشرف الناس وأعظمهم جاها كان يتخذ الشعر ، لأننا نرى في هذه المسألة أن اتخاذ الشعر ليس من باب السنة والتعبد ، وإنما هو من باب اتباع العرف والعادة " انتهى من "فتاوى نور على الدرب" .

وللأهمية يراجع جواب السؤال (69822) فقد نقلنا فيه كلاما لابن عبد البر رحمه الله في هذه المسألة ، يحسن الوقوف عليه .
والله أعلم .